

No. 50350

**Paraguay, Argentina, Brazil, Jordan
and
Uruguay**

**Framework Agreement between MERCOSUR and the Hashemite Kingdom of Jordan.
San Miguel de Tucumán, 30 June 2008**

Entry into force: *31 August 2011, in accordance with article 9*

Authentic texts: *Arabic, English, Portuguese and Spanish*

Registration with the Secretariat of the United Nations: *Paraguay, 14 January 2013*

**Paraguay, Argentine, Brésil, Jordanie
et
Uruguay**

**Accord-cadre entre le MERCOSUR et le Royaume hachémite de Jordanie. San Miguel de
Tucumán, 30 juin 2008**

Entrée en vigueur : *31 août 2011, conformément à l'article 9*

Textes authentiques : *arabe, anglais, portugais et espagnol*

Enregistrement auprès du Secrétariat de l'Organisation des Nations Unies : *Paraguay,
14 janvier 2013*

4-للولوفاء بوظائف الإيداع المقررة في المادة (9) فقرة (3) ، تقوم حكومة الباراغواي بإخطار باقي الدول أعضاء الميركوسور بتاريخ دخول هذا الاتفاق حيز النفاذ.

مادة (10)

يمكن تعديل هذه الاتفاقية بموافقة الأطراف المتعاقدة عن طريق تبادل الإخطارات عبر القنوات الدبلوماسية.

حرر في مدينة سان ميغيل دي توكومان ، جمهورية الأرجنتين ، في يوم الإثنين الموافق الثلاثين من شهر حزيران لعام ألفين وثمانين ، من نسختين ، وباللغات الأسبانية والبرتغالية والإنجليزية ، والعربية ، وجميع النصوص لها ذات الحجية . وفي حالة أي خلاف في التفسير يعتد بالنص الانجليزي .

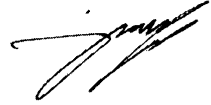
عن حكومة
جمهورية الأرجنتين

عن حكومة
جمهورية البرازيل الفيدرالية

عن حكومة
جمهورية الباراغواي

عن حكومة
جمهورية الأوروغواي

عن حكومة
المملكة الأردنية الهاشمية



مادة (7)

تعمل الأطراف المتعاقدة على زيادة توسيع وتنويع تجارة الخدمات فيما بينهم بالطريقة التي تحددها لجنة التفاوض وطبقا لإتفاقية (WTO) العامة للتجارة و الخدمات (جاتس).

مادة (8)

توافق الأطراف المتعاقدة على التعاون في تنمية علاقات أوثق بين مؤسساتها المعنية في مجالات صحة النبات والحيوان، المواصفات القياسية سلامة الغذاء ، الاعتراف المتبادل بإجراءات الصحة والصحة النباتية، من خلال الاتفاقات المتعلقة بهذه الموضوعات وطبقا للمعايير الدولية ذات الصلة.

مادة (9)

1-يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ بعد مرور ثلاثين يوما من قيام الأطراف المتعاقدة رسميا بالإخطار، كتابة وعبر القنوات الدبلوماسية ، بإكمال الإجراءات الداخلية اللازمة.

2-يسري هذا الاتفاق لمدة ثلاث سنوات، ويجدد تلقائيا ما لم يقرر احد الأطراف المتعاقدة التقدم بإخطار كتابي عبر القنوات الدبلوماسية يطلب عدم تجديده. ويجب أن يتخذ هذا القرار قبل ثلاثين يوما من انقضاء مدة الثلاث سنوات. وينتهي العمل بالاتفاقية بعد ستة أشهر من تاريخ الإخطار.

3-لأغراض المادة (9) فقرة(1) ، تكون حكومة الباراغواي هي جهة إيداع هذه الاتفاقية من جانب الميركوسور.

(ج)-تحديد واقتراح إجراءات تحقيق الأهداف المحددة في المادة (2) ، بما في ذلك المتعلقة بتسهيل التجارة.

(د)-وضع معايير للتفاوض على منطقة تجارة حرة بين تجمع الميركوسور و المملكة الاردنية الهاشمية.

(هـ)-التفاوض بشأن اتفاق لإقامة منطقة تجارة حرة بين تجمع الميركوسور و المملكة الاردنية الهاشمية طبقا للمعايير المتفق عليها.

(و)-تنفيذ المهام الأخرى التي تحددها الأطراف المتعاقدة.

مادة (5)

ومن أجل توسيع المعرفة المتبادلة عن فرص التجارة والاستثمار لكلا الطرفين، تقوم الأطراف المتعاقدة بزيادة أنشطة تنمية التجارة مثل إقامة الحلقات النقاشية، البعثات التجارية، المعارض والأسواق، والمؤتمرات .

مادة (6)

تعمل الأطراف المتعاقدة على تعزيز تنمية الأنشطة المشتركة والتي تهدف إلى تنفيذ مشروعات التعاون في المجالات الزراعية والصناعية ضمن مجالات أخرى من خلال تبادل المعلومات، برامج التدريب، والبعثات الفنية.

مادة (2)

هدف هذا الاتفاق الاطاري هو تقوية العلاقات بين الأطراف المتعاقدة لتعزيز التوسع في التجارة ، ولتوفير شروط وآليات التفاوض لإقامة منطقة تجارة حرة توافقاً مع قواعد وضوابط منظمة التجارة العالمية.

مادة (3)

1. توافق الأطراف المتعاقدة على إنشاء لجنة تفاوض. يكون أعضاؤها عن الميركوسور هم مجموعة السوق المشتركة أو ممثليها. وعن المملكة الاردنية الهاشمية وزارة الصناعة والتجارة أو ممثليها. ولتحقيق الهدف المحدد في المادة (2)، تشكل لجنة المفاوضات برنامج عمل للمفاوضات.
2. تجتمع لجنة التفاوض كلما اتفقت الأطراف المتعاقدة على ذلك.

مادة (4)

تعمل لجنة المفاوضات كأداة لتحقيق:

- (أ) تبادل المعلومات عن التعريفات الجمركية التي يطبقها كل طرف على التجارة الثنائية والتجارة مع الأطراف الأخرى ، وكذلك عن سياساتهم التجارية.
- (ب) تبادل المعلومات بشأن : النفاذ إلى الأسواق، الإجراءات الجمركية وغير الجمركية، إجراءات الصحة والصحة النباتية، المواصفات الفنية، قواعد المنشأ الإجراءات الوقائية ، مكافحة الإغراق والإجراءات التعويضية، والنظم الجمركية الخاصة وتسوية المنازعات ضمن مسائل أخرى.